

التذكرة

(فصل الطهار) .

وإذا قال المكلف لزوجته : أنت علي كظهر أمي ولم يتبعه بطلاق كفر بعنق رقبة مؤمنة سليمة
من عيب يخل بالعمل والكسب فإن عجز فبصوم شهرين متتابعين فإن عجز عنه فبإطعام ستين
مسكينا أو فقيرا كل مسكين مدا .
ويحرم وطؤها قبل التكفير